

82187 - السفر إلى البلاد التي تنتشر فيها المنكرات

السؤال

ما حكم السفر إلى البلاد العربية الإسلامية ، والتي تنتشر فيها المنكرات والمحرمات حيث إن كثيراً من المتزوجين حديثاً يسافرون إليها لقضاء نزهة أو ما يسمى (شهر العسل) وما الذي يجب على من سافر إليها ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

السفر إلى البلاد التي تنتشر فيها المنكرات والمحرمات محرم ولا يجوز إلا للحاجة أو الضرورة ، وليس السفر من أجل السياحة والترفيه من الضرورة التي تبيح فعل هذا المحرم .

والسفر إلى هذه البلاد التي تنتشر فيها المعاصي والمنكرات ، سواء كانت دولة إسلامية أو غير إسلامية فيه أخطار ومحظوظات كثيرة ، منها :

1- الجلوس في أماكن اللهو والمعصية كشرب الخمور ولعب القمار ودخول الملاهي والمرافق وعدم الإنكار على أهلها ، وهذا فعل محرم وترك لواجب يأثم به المسلم .

2- نزع الحياة وخدشه بما يراه من مشاهد فاتنة ومناظر مخجلة وتصرفات بهيمية في تلك الدول .

وقد ذكر فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين مجموعة من هذه المفاسد والمخالفات الشرعية في جوابه لما سئل عن ظاهرة سفر العائلات لدول عربية أو غربية .

فأجاب :

" قد وردت أحاديث كثيرة في تحريم التصوير ... وهي عامة في كل التصوير منقوشة أو منحوتة أو مرسومة أو مجسدة أو لا ظل لها ، وورد الأمر بطممس الصور وأن الملائكة لا تدخل بيته في صورة ، وحيث وُجدت ضرورة في هذه الأزمنة لضبط الحدود والحقوق فقد رخص المشايخ والعلماء في الأشياء الضرورية : كالحافظ والجوازات ، ونحوها لمن أراد السفر لعلاج ، أو دراسة ضرورية أو نحوهما ، فله أن يصور في الجواز لعدم التمكّن إلا بذلك ، فأما سفر السياحة والفرجة فليس من الضروري ، فأرى أنه لا يباح لأجله التصوير ، سيما السفر بالنساء والعوائل لأجل النزهة والتمشي فإنّه يتربّط عليه مفاسد كثيرة ، أولها : التصوير للمحارم بحيث يكشف عليهم رجال في الحدود ومداخل الدول مع تحريم كشف المرأة وجهها أمام الرجال الأجانب .

وثانيها : أن هذه الأسفار لا فائدة فيها أصلاً ، بل هي إضاعة لوقت الثمين وذهب للعمر في غير فائدة ، وادعاء أن هذه من باب الإطلاع ومعرفة أحوال البلاد وما تحويه من المنافع ونحوها غير صحيح ، فإن المسافرين لها لا يجعلون سفرهم للعبرة والموعظة والتذكرة ، وإنما يجعلونه لتسريح الأفكار وتقليل الأنمار .

وثالثها : ما في هذه الأسفار من إضاعة المال الذي ينفقه مثل هؤلاء وينتفع به قوم كُفار هم أعداء للإسلام يقوون به على دعم الكفر

والدعایة للأدیان الباطلة وحرب الإسلام والمسلمین .

ورابعها : توسيعهم في المباحث التي تشغّل عن الطاعات وربما تناول الكثير من المکروهات وقد تجرّهم إلى المحرمات فكتيراً ما نسمع أن أولئك المسافرين يقصدون الإباحية ، فيقعون في الزنا وشرب الخمور وسماع الأغاني وحضور مواضع الرقص والطرب ويصرّفون في ذلك أموالاً طائلة في مقابلة تناول المحرمات أو المکروهات ونفع أهل الكفر وحرب المسلمين .

خامسها : وقوع نساء المؤمنين في مخالفـة الشرع حيث إن المرأة المسلمة تخـلـع جلبابـ الحـيـاء وتكشف وجهـها ورأـسـها وتـبـدـي زـيـنـتها وتقـلـد نـسـاءـ الـكـفـر بـحـجـةـ أنها لا تـقـدـرـ عـلـىـ التـتـسـتـرـ بـيـنـ نـسـاءـ مـتـبـرـجـاتـ فـتـقـعـ فـيـ الـمـعـصـيـةـ ، وـتـتـشـبـهـ بـالـكـافـرـاتـ أوـ الـعـاصـيـاتـ وـلـاـ يـقـدـرـ وـلـيـهـاـ عـلـىـ رـدـعـهـ .

وسادسها : أن في السفر إلى تلك البلاد لغير ضرورة وسيلة إلى فعل المعاصي أو احتقار المسلمين واذراهم بحيث يسب التعليم الإسلامية ويُعْظَم قدر الكفار في القلوب ، فتنصح المسلم أن يحفظ نفسه وعقله ونساءه وأمواله ودينه ودنياه وأن لا يسافر إلا لضرورة شديدة .

والله الموفق والهادي إلى سوء السبيل ، وصلى الله على محمد وآلـهـ وـصـحـبـهـ وسلم "انتهى .

وقد سئل فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان مجموعة أسئلة عن سفر الشباب بعد الزواج أو في الإجازات بزوجاتهم ، وموقف أولياء أمور الفتيات من سفرهن مع أزواجهن ، وهذه بعض تلك الأسئلة وجوابه عليها :

السؤال الأول : إذا علم الأب أن ابنه سيسافر للخارج بعد زواجه فهل يجب عليه وجوباً أن يمنعه ؟ وما الدليل على ذلك ؟

الجواب : يجب على الأب أن يمنع ابنه من السفر إلى الخارج إذا كان سفره لمجرد النزهة إذا كان يقدر على منعه لما في السفر من الضرر على دينه وعلى نفسه . وإن كان لا يستطيع منعه ، فعليه بمناصحةه وعدم إمداده بالمال لأن في ذلك إعانة له على الإثم والعدوان .

السؤال الثاني : إذا علم والد الزوجة أن زوج ابنته سيسافر بها بعد الزواج مباشرة للخارج فهل يجب عليه أن يمنعها ؟ وهل تجب عليها طاعة والدها بعد السفر أم طاعة زوجها بالسفر للخارج للنزهة والترفية ؟!

الجواب : لأبي الزوجة أن يمنعها من السفر إلى الخارج مع زوجها إذا كان السفر لمجرد النزهة ، وعلى الزوجة أن لا تطيع زوجها في ذلك السفر لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

ثانياً :

وأما الواجب على من سافر إلى تلك البلاد ، إذا كان سفره لضرورة تبيح ذلك كالعلاج ونحوه ، فقد قال فضيلة الشيخ صالح الفوزان : " ونصيحتي لمن يسافرون للخارج من يجوز لهم السفر شرعاً أن يتقووا الله ويحافظوا على دينهم ويظهرؤوه ويتعتزوا به ويدعوا إليه وبيلغوه للناس ، وأن يكونوا قدوة صالحة يمثلون المسلمين تمثيلاً صحيحاً ، وأن لا يبقوا في بلاد الكفار أكثر من الحاجة الضرورية " انتهى .